

## الأشباه والنظائر

- تخفيفات الشرع و أقسام الرخص .  
الفائدة الثانية .  
قال الشيخ عز الدين : تخفيفات الشرع ستة أنواع : .  
الأول : تخفيف إسقاط كإسقاط الجمعة و الحج و العمرة و الجهاد : بالأعذار : .  
الثاني : تخفيف تنقيص كالقصر .  
الثالث : تخفيف إبدال كإبدال الوضوء و الغسل بالتميم و القيام في الصلاة بالقعود و الاضطجاع أو الإيماء و الصيام بالإطعام .  
الرابع : تخفيف تقديم : كالجمع و تقديم الزكاة على الحول و زكاة الفطر في رمضان و الكفارة على الحنث .  
الخامس : تخفيف تأخير كالجمع و تأخير رمضان المريض و المسافر و تأخير الصلاة في حق مشغل بإنقاذ غريق أو نحوه من الأعذار الآتية .  
السادس : تخفيف ترخيص : كصلاة المستحجر مع بقية النجو و شرب الخمر للغصة و أكل النجاسة للتداوي و نحو ذلك .  
و استدرك العلائي سابعاً و هو : تخفيف تغيير كتغير نظم الصلاة في الخوف .  
الفائدة الثالثة .  
الرخص أقسام : .  
ما يجب فعلها كأكل الميتة للمضطر لمن خاف الهلاك بغلبة الجوع و العطش و إن كان مقيماً صحيحاً و إساعة الغصة بالخمير .  
و ما يندب كالقصر في السفر و الفطر لمن يشق عليه الصوم في سفر أو مرض و الإبراد بالظهر و النظر إلى المخطوبة .  
و ما يباح كالسلم .  
و ما الأولى تركها : كالمسح على الخف و الجمع و الفطر لمن لا يتضرر و التيمم لمن وجد الماء يباع بأكثر من ثمن المثل و هو قادر عليه .  
و ما يكره فعلها كالقصر في أقل من ثلاثة مراحل .  
الفائدة الرابعة .  
تعاطي سبب الرخصة لقصد الترخيم فقط هل يبيحه ؟ فيه صور تقدمت في أواخر القاعدة الأولى

